



Ref :

الرقم :

Date:

التاريخ :

Res:

المرفقات :

قرار مجلس إدارة الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات
رقم (100) لسنة (2013)

في إجتماع مجلس إدارة الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات المنعقد بمقر
الهيئة يوم الاثنين 22 محرم 1435 هجرية الموافق 2013/11/25 ميلادية برئاسة
الدكتور/ياسين محمد الخراساني عضو مجلس الإدارة
وبحضور كل من :-

عضو مجلس الإدارة	1. أ. أمين معروف الجند
" " " "	2. أ. نجيب محمد بكير
" " " "	3. القاضي/ عبدالرزاق الأكحلي
" " " "	4. م. عبدالحميد أحمد المتوكل
" " " "	5. د. محمد أحمد ثابت
سكرتير مجلس الإدارة	وبحضور م. جميل علي أحمد الصبري

تم إصدار القرار الآتي:

في الشكوى المقدمة من عالم الكمبيوتر

ضد

وزارة التربية والتعليم بشأن المناقصة رقم (2013/3) الخاصة بتوريد إذاعات مدرسية

الوقائع والاجراءات

تتحصل وقائع واجراءات الشكوى بما يلي:

أولاً: بتاريخ 2013/10/1 تقدم الشاكي بعريضة شكوى الى الهيئة ضد وزارة التربية والتعليم
تضمنت أن الوزارة ابلغته بتاريخ 2013/9/23م رسمياً انه تم ارساء المناقصة انفة الذكر على
العطاء الوحيد الذي قدم صاحبه عينه من الاذاعات من بين الاربعة العطاءات المقدمة في
المناقصة رغم أن العطاء المقدم منه (إي الشاكي) كان الاقل سعرا والأكثر تأهيلاً فنياً من خلال



Ref :

الرقم :

Date:

التاريخ :

Res.:

المرفقات :

الكتالوجات المقدمة وكذا الاستفسارات التي تلقاها من لجنة التحليل وتم الرد عليها وقد تقدم بتظلم للجهة ولم يتلق أي رد حتى تاريخه وطلب في ختام شكواه من الهيئة النظر في الشكوى ومراجعة التقييم المتبع لدى الجهة.

ثانياً بعد استلام الشكوى، وجهت الهيئة مذكرة الى الجهة المشكو بها برقم (1434) وتاريخ 2013/10/8م تضمنت وقف اجراءات المناقصة والرد على الشكوى وموافاة الهيئة بأوليات المناقصة خلال سبعة أيام، وبناءً عليه قامت الجهة بالرد على الهيئة بالمذكرة رقم (7947) بتاريخ 2013/10/30م وتضمنت أن الشاكي أخل بشرط من شروط المناقصة الواردة في كراسة وثائق المناقصة وهو (إحضار عينات + كتالوجات) كشرط أساسي كون الأصناف المطلوب توريدها إذاعات مدرسية ويتطلب تحليلها فنيا، وقام بدلا من ذلك بإحضار كتالوجات فقط ولا يمكن الاعتماد على الكتالوجات فقط لتقييم مدى استجابة العطاء فنيا للمواصفات المطلوبة، كما أن العينات المطلوبة لضمان ضبط عملية التوريد وفقاً للعينات المقدمة والتي تم على ضوءها عملية تحليل العطاء فنياً.

كما أنه لم ينتظر للرد الرسمي على التظلم المقدم منة ، وفاجأ الوزارة بالمذكرة الواردة من قبل الهيئة العليا بشأن التظلم وارفقت بالرد اوليات المناقصة.

ثالثاً تم احالة الشكوى ورد الجهة مع المرفقات الى المكتب الفني بالهيئة للدراسة وإبداء الرأي. ومن خلال دراسة المكتب الفني للوثائق، وبعد الجلوس مع الطرفين، رفع تقريره الى المجلس متضمنا الآتي:

- 1) تم تقديم الشكوى في الفترة المحددة قانوناً.
- 2) الشاكي هو صاحب اقل الاسعار بموجب محضر فتح المظاريف والتحليل الفني والمالي.
- 3) من خلال مذكرة الشاكي يتضح أن الشاكي لم يقدم أي عينة ولكن عطاءه الأقل سعراً والأكثر تأهيلاً من خلال الكتالوجات التي تم إرفاقها وبحسب رده على الاستفسارات التي تلقاها من لجنة التحليل في الجهة والتي اشتملت على إرفاق عينة من الصنف الأخير (كابل الصوت). رئاسة الجمهورية
- 4) أرفقت الجهة نسخة من الإعلان عن المناقصة والذي اشترط تقديم عينات.



Ref :

الرقم :

Date:

التاريخ :

Res.:

المرفقات :

(5) أرفقت الجهة نسخة من الشروط الخاصة حيث تضمن البند (6-4/و) أن يتم تقديم العينات لجميع الأصناف.

(6) أرفقت الجهة نسخة موقعة من محضر لجنة فتح المظاريف تثبت أن الشركة الوحيدة التي قدمت عينات هي مستودع أطلس.

(7) قامت الجهة باستبعاد مكتب أثينا للخدمات والتوكيلات التجارية (فقط) عند الفحص الأولي للاستجابة والتقييم للمؤهلات والقدرات وذلك بسبب عدم استجابته لشروط ومتطلبات وثائق المناقصة والمتمثلة في عدم تقديم عينات ولا كتالوجات وكان من المفترض أن تستبعد باقي الشركات التي لم تقدم عينات بحسب الشروط الخاصة.

(8) أوضح تقرير لجنة التحليل المالية الفني أن الشركات المستجيبة لشروط ومتطلبات وثائق المناقصة هي:

1- الحيدري للتجارة

2- مستودع اطلس للتجارة

3- عالم الكمبيوتر والمعلومات

مع أن الحيدري للتجارة وعالم الكمبيوتر (الشاكي) لم يقدم أي عينات مع وثائق العطاء وكان يجدر بالجهة استبعادها نتيجة عدم استجابتها للشروط الخاصة التي تنص على تقديم عينات.

(9) قامت الجهة بإجراء عملية التقييم المالي والفني للشركات المذكورة في الفقرة السابقة بالرغم من أن شركتي الحيدري للتجارة وعالم الكمبيوتر غير مستجيبتين لأحد الشروط الخاصة المتمثل في البند (6-4/و) والذي ينص على تقديم عينات.

(10) ذكرت لجنة التحليل المالي والفني في توصياتها استبعاد الشركات التالية:

1- مكتب أثينا للخدمات (بسبب عدم تقديم عينات ولا كتالوجات)

2- الحيدري للتجارة (بسبب عدم تقديم عينات)





Ref :

الرقم :

Date:

التاريخ :

Res.:

المرفقات :

3- عالم الكمبيوتر والمعلومات (بسبب عدم تقديم عينات)

11) قامت لجنة التحليل الفني والمالي بتحرير مذكرة رسمية إلى عالم الكمبيوتر (الشاكي) بتاريخ 2013/8/5م تتضمن ملاحظات فنية بخصوص العرض المقدم منه و اشتملت على ما يلي:

- مطلوب كتالوجات تشمل كل المواصفات الفنية لجميع الأصناف المقدمة في عرضكم.
 - المواصفات المقدمة في العرض مخالفة لما في الكتالوجات المرفقة في صنف الاستندات الفلور.
 - طلب التأكيد رسمياً على أن المواصفات في العرض تتطابق مع الكتالوجات المرفقة.
 - طلب إرفاق عينة من الصنف الأخير وهو كابل الصوت.
- مع أن هذا الإجراء مخالف كون عالم الكمبيوتر كان يفترض استبعادها من الاستجابة الأولية نظراً لعدم التزامها بأحد شروط الإعلان وأحد بنود الشروط الخاصة التي اشترطت تقديم عينات الأمر الذي يثبت وجود قصور في فهم أعضاء لجنة التحليل لإجراءات المشتريات مع العلم بأن عالم الكمبيوتر (الشاكي) يستند إلى هذه المذكرة في أحقيته للفوز بالمناقصة كونه قام بالرد على هذه المذكرة بالإيجاب بحسب توضيحه.

رابعاً: اطلع مجلس الإدارة على تقرير المكتب الفني، وبعد المداولة إتخذ القرار التالي:

القرار

بعد الاطلاع على ما سلف ذكره تبين أن الشكوى مقدمة في الميعاد القانوني، وأن الشاكي هو صاحب أقل العطاءات سعراً، وتم استبعاد عطاءه بحجة عدم تقديم عينات من الإذاعات المطلوبة مع أن عدم تقديم العينات لا يكفي لاستبعاد العطاء إذا ما كان مطابقاً للمواصفات وفقاً للكتالوجات المقدمة من الشاكي، وكان الشاكي قد أكد للجهة المشكو بها التزامه بالمواصفات المذكورة في الكتالوجات وهو ما لم توضحه لجنة التحليل والتقييم في تقريرها الفني ولذلك :

واستناداً الى نص المادة (78) من القانون رقم 23 لسنة 2007، بشأن المناقصات والمزايدات والمادتين (417 و 419) من اللائحة التنفيذية لثات القانون، قررت الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات ما يلي:



Ref : الرقم :
Date: التاريخ :
Res: المرفقات :

- 1- قبول الشكوى المقدمة من عالم الكمبيوتر للتجارة ضد وزارة التربية والتعليم.
 - 2- توجيه الجهة بإعادة التحليل والتقييم للعطاءات المقدمة للمناقصة ثم ارساء المناقصة على أقل العطاءات سعراً متى كان مستجيباً للمواصفات والشروط المذكورة في وثيقة المناقصة.
- والله الموفق.

صدر بمقر الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات بتاريخ 22 محرم 1435 هجرية
الموافق 2013/11/25 ميلادية.

القاضي عبدالرزاق الاكحلي
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

عبدالحמיד المتوكل
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

د. محمد احمد علي ثابت
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

د. ياسين محمد الخراساني

ا. امين معروف الجند

أ. نجيب محمد بكر

عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات